

جيش الدفاع الاسرائيلي

قانون الصحة العامة المؤقت رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٦

تعليمات الصحة العامة (فيروس الكورونا الجديد ٢٠١٩) (الحجر الصحي المنزلي وتعليمات متفرقة) (تعليمات مؤقتة) (تعديل رقم ٤)، ٢٠٢٠-٥٧٨٠.

بموجب صلاحيتي حسب المواد ١٠ و-١٥ من قانون الصحة العامة، قانون مؤقت رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٦، وبموجب الامر بشأن إقامة إدارة مدنية (يهودا والسامرة) (رقم ٩٤٧)، ١٩٨١-٥٧٤١، فأني اسن التعليمات التالية:

١. تعديل المادة ١ في تعليمات الصحة العامة (فيروس الكورونا الجديد ٢٠١٩) (الحجر الصحي المنزلي وتعليمات متفرقة) (تعليمات مؤقتة)، ٢٠٢٠-٥٧٨٠ (فيما يلي-التعليمات الأساسية) -

بعد تعريف " موظف في جهاز الصحة" يأتي:

"تعليمات حجر صحي في منشأة معينة"-امر الصحة العامة (فايروس الكورونا الجديد) (الحجر الصحي في منشأة معينة) (تعليمات مؤقتة)، ٢٠٢٠-٥٧٨٠.

٢. تعديل المادة ٢ في المادة ٢ من التعليمات الأصلية-

(١) في العنوان الهامشي، يأتي في نهايته "على شخص المتواجد في الحجر الصحي".

(٢) في الفقرة (د)، بدل "رئيس الخدمات الصحية العامة في وزارة الصحة الإسرائيلية او نائبه " يأتي "الهيئة المختصة في وزارة الصحة الاسرائيلية".

٣. إضافة المادة ٢ب بعد المادة ٢أ يأتي-

"فرض الحجر ٢ب (أ) يمكث المريض في الحجر الصحي عند توفر أحد الشروط التالية:
المريض
والشروط لحجر
الصحي المنزلي
فرض الحجر ٢ب (أ)

(١) كان المريض في المستشفى-وقرر طبيب اخصائي في المستشفى استكمال مدة الحجر الصحي في المنزل، بموجب المادة ٢(ج) من تعليمات الحجر الصحي في منشأة معينة؛

(٢) كان المريض في المنزل-امر الطبيب ان يمكث في الحجر الصحي المنزلي، بموجب تعليمات الإدارة او منسقة الشؤون الصحية في الإدارة المدنية؛

(ب) تُحدد ظروف العزل الصحي، بما في ذلك تعليمات النظافة، التواصل مع المريض، رفع تقرير والاتصال مع الطبيب، حسب تعليمات الإدارة او المنسقة للشؤون

الصحية في الإدارة المدنية؛

(ج) تستمر مدة العزل الصحي لغاية الحصول على مصادقة طبيب اخصائي لإنهائها؛ تصدر المصادقة المذكورة بموجب تعليمات الإدارة او المنسقة للشؤون الصحية في الإدارة المدنية؛

(د) لا يخرج مريض المتواجد في الحجر الصحي الا بإحدى الحالات التالية:

(١) بحال طرأ تدهور في حالته الصحية، يتوجه المريض لتلقي العلاج الطبي المستعجل، خلال الإعلان المسبق للطواقم الطبي انه مريض ومتواجد في الحجر الصحي.

(٢) امر طبيب على نقل المريض لاستكمال العلاج في المستشفى وحسب الشروط التي يحددها بشأن مكان المستشفى وطريقة نقله، منوطاً بتعليمات المنسقة للشؤون الصحية في الإدارة المدنية.

(هـ) يجب على الطبيب او الطبيب الاخصائي الذي يتخذ قراراً بموجب الفقرات (أ)، (ج) أو (د)، بمراعاة الامر، ابلاغ وزارة الصحة الإسرائيلية او منسقة الشؤون الصحية في الإدارة المدنية بواسطة وسائل الكترونية حسب تعليمات الإدارة بالمعلومات التالية:

(١) الحصول على نتيجة إيجابية ل-nCov؛

(٢) القرار بشأن مكان الحجر الصحي؛

(٣) القرار على نقل المريض من مكان حجر صحي لمكان آخر او للمستشفى؛

(٤) خروج المريض من الحجر الصحي وشفائه او وفاته.

٤. (١) بدل الفقرات ٣ أ (ب) و-(ج) يأتي:

تعديل المادة ١٣

"(ب) يمنع إقامة تجمهرات منظمة باشتراك ١٠٠ شخص او أكثر في قاعة واحدة، يشمل مطعم، مصلى، قاعة سينما، قاعة افراح، عروض، محاضرات وكذلك في مكان الذي لا يعتبر مبنى، ويمنع الاشتراك في تجمهر كالمذكور؛

(ج) بالرغم من المذكور في الفقرة (ب)-

(١) في الحوانيت، المجمعات التجارية، المحميات الطبيعية، الحدائق العامة، النصب التذكاري، المواقع الاثرية، مكتبة عامة، حديقة حيوانات والمتاحف، يحرص المتصرف في المكان على حفظ مسافة معقولة بين الأشخاص بما في ذلك في الطوابير، ويمنع، بقدر المستطاع، تجمع الأشخاص في مكان واحد ولهذا الغرض، ينظم دخول الزائرين؛ لهذا الغرض، "محمية طبيعية"-كتعريفها في الامر بشأن حماية الطبيعة (يهودا والسامرة) (رقم ٣٦٣)، ١٩٦٩-٥٧٣٠؛ "حديقة عامة"-كتعريفها في الامر بشأن الحدائق العامة (يهودا والسامرة) (رقم ٣٧٣)، ١٩٦٩-٥٧٣٠؛ "موقع أثري"- كمفهومه في قانون الآثار رقم ٥١ لسنة ١٩٦٦.

(٢) في أماكن العمل يسمح الاستمرار بمزاولة العمل بحضور أكثر من ١٠٠ شخص منوطاً بتعليمات الإدارة او المنسقة للشؤون الصحية في الإدارة المدنية؛

(٣) يمنع اجراء عروض رياضية بحضور الجمهور ويجب تقليص، بقدر الإمكان، حضور اشخاص الذين تواجههم غير ضروري لإقامة العرض وتغطيته، منوطاً بتعليمات الإدارة او المنسقة للشؤون الصحية في الإدارة المدنية."

(٢) في الفقرة (د)، تحى الكلمات "منظمة يشترك فيها أكثر من ١٠٠ شخص"؛

(٣) في الفقرة (هـ)، بدل " (ج) او (د) " يأتي " (ب) " .

٥. بدء سريان هذه التعليمات بيوم توقيعها.

سريان

٦. تسمى هذه التعليمات: " تعليمات الصحة العامة (فيروس الكورونا الجديد ٢٠١٩) (الحجر الصحي المنزلي وتعليمات متفرقة) (تعليمات مؤقتة) (تعديل رقم ٤)، ٢٠٢٠-٥٧٨٠

الاسم

العميد غسان عليان

٢٠ ادار ٥٧٨٠

رئيس الإدارة المدنية

١٦ آذار ٢٠٢٠

بمنطقة يهودا والسامرة